



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الموصل / كلية الآداب
مجلة آداب الرافدين

مَجَلَّةُ

آدَابِ الرَّافِدِينَ

مجلة فصلية علمية محكمة

تصدر عن كلية الآداب - جامعة الموصل

العدد السادس والثمانون / السنة الواحدة والخمسون

مُحَرَّم - ١٤٤٣ هـ / أيلول ٥ / ٢٠٢١ م

رقم إيداع المجلة في المكتبة الوطنية ببغداد : ١٤ لسنة ١٩٩٢

ISSN 0378- 2867

E ISSN 2664-2506

للتواصل:

radab.mosuljournals@gmail.com

URL: <https://radab.mosuljournals.com>

المجلة العراقية للدراسات والبحوث

مجلة محكمة تعنى بنشر البحوث العلمية الموثقة في الآداب والعلوم الإنسانية

باللغة العربية واللغات الأجنبية

العدد: السادس والثمانون السنة: الواحدة والخمسون مُحَرَّم - ١٤٤٣هـ / أيلول ٢٠٢١م

رئيس التحرير: الأستاذ الدكتور عمار عبداللطيف زين العابدين (المعلومات والمكتبات) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

مدير التحرير: الأستاذ المساعد الدكتور شيبان أديب رمضان الشيباني (اللغة العربية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

أعضاء هيئة التحرير :

الأستاذ الدكتور حارث حازم أيوب	(علم الاجتماع) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأستاذ الدكتور حميد كردي الفلاحي	(علم الاجتماع) كلية الآداب/ جامعة الأنبار/ العراق
الأستاذ الدكتور عبد الرحمن أحمد عبدالرحمن	(الترجمة) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأستاذ الدكتور علاء الدين أحمد الغرابية	(اللغة العربية) كلية الآداب/ جامعة الزيتونة/الأردن
الأستاذ الدكتور قيس حاتم هاني	(التاريخ) كلية التربية/جامعة بابل/العراق
الأستاذ الدكتور كلود فيننثر	(اللغة الفرنسية وآدابها) جامعة كرنوبل آلب/فرنسا
الأستاذ الدكتور مصطفى علي الدويدار	(التاريخ) كلية العلوم والآداب/جامعة طيبة/السعودية
الأستاذ الدكتور نايف محمد شبيب	(التاريخ) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأستاذ الدكتور سوزان يوسف أحمد	(الإعلام) كلية الآداب/جامعة عين شمس/مصر
الأستاذ الدكتور عائشة كول جلب أوغلو	(اللغة التركية وآدابها) كلية التربية/جامعة حاجت تبه/ تركيا
الأستاذ الدكتور غادة عبدالمنعم محمد موسى	(المعلومات والمكتبات) كلية الآداب/جامعة الإسكندرية
الأستاذ الدكتور وفاء عبداللطيف عبد العالي	(اللغة الإنكليزية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
الأستاذ المساعد الدكتور أرثر جيمز روز	(الأدب الإنكليزي) جامعة درهام/ المملكة المتحدة
الأستاذ المساعد الدكتور أسماء سعود إدهام	(اللغة العربية) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق
المدرس الدكتور هجران عبدالإله أحمد	(الفلسفة) كلية الآداب/ جامعة الموصل/ العراق

سكرتارية التحرير:

التقويم اللغوي: م.د. خالد حازم عيدان	- مقوم لغوي/ اللغة العربية
م.م. عمّار أحمد محمود	- مقوم لغوي/ اللغة الإنكليزية

المتابعة:

مترجم. إيمان جرجيس أمين	- إدارة المتابعة
مترجم. نجلاء أحمد حسين	- إدارة المتابعة

قواعد تعليمات النشر

١- على الباحث الراغب بالنشر التسجيل في منصة المجلة على الرابط الآتي:

<https://radab.mosuljournals.com/contacts?action=signup> .

٢- بعد التسجيل سترسل المنصة إلى بريد الباحث الذي سجل فيه رسالة مفادها أنه سَجَّل فيها، وسيجد كلمة المرور الخاصة به ليستعملها في الدخول إلى المجلة بكتابة البريد الإلكتروني الذي استعمله مع كلمة المرور التي وصلت إليه على الرابط الآتي:

<https://radab.mosuljournals.com/contacts?action=login> .

٣- ستمنح المنصة (الموقع) صفة الباحث لمن قام بالتسجيل؛ ليستطيع بهذه الصفة إدخال بحثه بمجموعة من الخطوات تبدأ بملء بيانات تتعلق به وبحثه ويمكنه الاطلاع عليها عند تحميل بحثه .

٤- يجب صياغة البحث على وفق تعليمات الطباعة للنشر في المجلة، وعلى النحو الآتي :

• تكون الطباعة القياسية على وفق المنظومة الآتية: (العنوان: بحرف ١٦ / المتن: بحرف ١٤ / الهوامش: بحرف ١١)، ويكون عدد السطور في الصفحة الواحدة: (٢٧) سطرًا، وحين تزيد عدد الصفحات في الطبعة الأخيرة عند النشر داخل المجلة على (٢٥) صفحة للبحوث الخالية من المصورات والخرائط والجداول وأعمال الترجمة، وتحقيق النصوص، و (٣٠) صفحة للبحوث المتضمنة للأشياء المشار إليها يدفع الباحث أجور الصفحات الزائدة فوق حدّ ما ذُكر آنفًا .

• تُرتَّب الهوامش أرقامًا لكل صفحة، ويُعرّف بالمصدر والمرجع في مسرد الهوامش لدى وورد ذكره أول مرة، ويلغى ثبت (المصادر والمراجع) اكتفاءً بالتعريف في موضع الذكر الأول ، في حالة تكرار اقتباس المصدر يذكر (مصدر سابق).

• يُحال البحث إلى خبيرين يرشّحانه للنشر بعد تدقيق رصانته العلمية، وتأكيد سلامته من النقل غير المشروع، ويُحال - إن اختلف الخبيران - إلى (مُحكِّم) للفحص الأخير، وترجيح جهة القبول أو الرفض، فضلًا عن إحالة البحث إلى خبير الاستلال العلمي ليحدد نسبة الاستلال من المصادر الإلكترونية ويُقبل البحث إذا لم تتجاوز نسبة استلاله ٢٠% .

٥- يجب أن يلتزم الباحث (المؤلّف) بتوفير المعلومات الآتية عن البحث، وهي :

• يجب أن لا يضمّ البحث المرسل للتقييم إلى المجلة اسم الباحث، أي: يرسل بدون اسم .
• يجب تثبيت عنوان واضح وكامل للباحث (القسم/ الكلية او المعهد/ الجامعة) والبحث باللغتين: العربية والإنكليزية على متن البحث مهما كانت لغة البحث المكتوب بها مع إعطاء عنوان مختصر للبحث باللغتين أيضًا: العربية والإنكليزية يضمّ أبرز ما في العنوان من مرتكزات علمية .

• يجب على الباحث صياغة مستخلصين علميين للبحث باللغتين: العربية والإنكليزية. لا يقلّان عن (١٥٠) كلمة ولا يزيدان عن (350)، وتثبيت كلمات مفتاحية باللغتين: العربية والإنكليزية لاتقل عن (٣) كلمات، ولا تزيد عن (٥) يغلب عليهنّ التمايز في البحث.

٦- يجب على الباحث أن يراعي الشروط العلمية الآتية في كتابة بحثه، فهي الأساس في التقييم، وبخلاف ذلك سيُردّ بحثه ؛ لإكمال الفوات، أمّا الشروط العلميّة فكما هو مبين على النحو الآتي :

• يجب أن يكون هناك تحديد واضح لمشكلة البحث في فقرة خاصة عنوانها: (مشكلة البحث) أو (إشكاليّة البحث) .

• يجب أن يراعي الباحث صياغة أسئلة بحثيّة أو فرضيّات تعبر عن مشكلة البحث ويعمل على تحقيقها وحلّها أو دحضها علميًّا في متن البحث .

• يعمل الباحث على تحديد أهمية بحثه وأهدافه التي يسعى إلى تحقيقها، وأنّ يحدّد الغرض من تطبيقها.

• يجب أن يكون هناك تحديد واضح لحدود البحث ومجتمعه الذي يعمل على دراسته الباحث في بحثه .

• يجب أن يراعي الباحث اختيار المنهج الصحيح الذي يتناسب مع موضوع بحثه، كما يجب أن يراعي أدوات جمع البيانات التي تتناسب مع بحثه ومع المنهج المتّبع فيه .

• يجب مراعاة تصميم البحث وأسلوب إخراجه النهائي والتسلسل المنطقي لأفكاره و فقراته.

• يجب على الباحث أن يراعي اختيار مصادر المعلومات التي يعتمد عليها البحث، واختيار ما يتناسب مع بحثه مراعيًا الحدّات فيها، والدقة في تسجيل الاقتباسات والبيانات الببليوغرافية الخاصة بهذه المصادر.

• يجب على الباحث أن يراعي تدوين النتائج التي توصل إليها ، والتأكّد من موضوعاتها ونسبة ترابطها مع الأسئلة البحثية أو الفرضيات التي وضعها الباحث له في متن بحثه .

٧- يجب على الباحث أن يدرك أنّ الحُكْمَ على البحث سيكون على وفق استمارة تحكيم تضمّ التفاصيل الواردة أنفًا، ثم تُرسل إلى المُحكِّم وعلى أساسها يُحكّم البحث ويُعطى أوزانًا لفقراته وعلى وفق ما تقرره تلك الأوزان يُقبل البحث أو يرفض، فيجب على الباحث مراعاة ذلك في إعداد بحثه والعناية به .

تنويه:

تعبر جميع الأفكار والآراء الواردة في متون البحوث المنشورة في مجلتنا عن آراء أصحابها بشكل مباشر وتوجهاتهم الفكرية ولا تعبر بالضرورة عن آراء هيئة التحرير فاقترضى التنويه

رئيس هيئة التحرير

المحتويات

الصفحة	العنوان
بحوث اللغة العربية	
35-1	التدرُّج الدلالي لألفاظ الغضب عند ابن سيده في مخصَّصه روعة محمود الزرري وهالة عبد الغني محمد علي
79 - 36	الأنساق المضمرة في قصة عين لندن - قراءة ثقافية- قاسم محمود الجريسي
99 - 80	ملاحح الحزن في شعر الشريف المرتضى حمد محمد فتحي الجبورِي
125 - 100	ظاهرة الحزن في شعر مزاحم علاوي الشاهري فاتن غانم فتحي النعيمي
158 - 126	رمز المرأة "ليلي" في الشعر الصوفي عصمت حسين ميرزا
188 - 159	التناغم الذهني وفاعلية التشكيل الشعري – كعب بن مالك أنموذجًا - فن نديم دخام آل إبلش
بحوث التاريخ والحضارة الإسلاميَّة	
235 - 189	دور ليبيا في حرب أكتوبر 1973: دراسة في العلاقات الليبية المصرية في ظل فتور العلاقة الشخصية بين الرئيسين السادات والقذافي نبيل عكيد محمود
255 - 236	أبو حشيشة الطنبوري مغني الخلفاء في العصر العباسي (ت 290هـ/ 902م) رائد محمد حامد حسن الطائي
270 - 256	أثر الاصلاحات على نظام ملكية الاراضي في العصر الايلخاني في العراق (656-716هـ/ مصطفى هاشم عبدالعزيز 1316-1258م)
317 - 271	فرنسا والقضية الفلسطينية 1991-2004م دراسة في العلاقات والمواقف عامر يوسف شمدين
بحوث علم الاجتماع	
344 – 318	واقع البحث العلمي في جامعات المدن المحررة دراسة اجتماعية تحليلية غادة علي سعيد و حارث حازم أيوب
377 - 345	الجرائم المستحدثة وانعكاساتها المجتمعية وسبل مواجهتها دراسة تحليلية حسن امير عيدان و وعد إبراهيم خليل
403 - 378	الأمن الاقتصادي وتداعياته التنموية دراسة في علم اجتماع التنمية آرام إبراهيم حسين
428 – 404	الأوضاع الاجتماعيَّة للأسرة الموصليَّة وانعكاساتها على الأطفال (ما بعد التحرير) دراسة اجتماعيَّة – ميدانيَّة في مدينة الموصل نبال فوزي محمود
بحوث المعلومات والمكتبات	
472 - 429	المعايير الموحدة للمكتبات المدرسية في العراق ((معايير مقترحة)) عائدة مصطفى سلمان و حيدر نجم عبدالله العقيلي
بحوث طرائق التدريس وعلم النفس	

515 - 473	أثر برنامج تربوي في تنمية التضامن الاجتماعي لدى طلاب المرحلة الإعدادية أحمد وعد الله الطريا و أحمد اياد سالم الحسين
551 - 516	تصميم برنامج تربوي مستند الى نظرية جيلفورد لتنمية مهارات التفكير العليا لدى معلمات المرحلة الابتدائية ظفر حاتم فرنسو و صبيحة ياسر مكطوف
بحوث الجغرافية	
585 - 552	تقييم نوعية المياه الجوفية للاستخدامات المختلفة في ناحية رببعة وائل حازم الجوارى و صهيب حسن خضر
604 - 586	التمثيل الخرائطي للتغير السكاني في محافظة نينوى للمدَّة (2010 – 2018) قحطان مرعي عمر الجرجري
بحوث الإعلام	
635 - 605	التغطية الصحفية لجائحة كورونا في المواقع الالكترونية للصحف العراقية/ موقع صحيفة الصباح نموذجاً محمد سمير

الجرائم المستحدثة وانعكاساتها المجتمعية وسبل مواجهتها

دراسة تحليلية

حسن انهير عيدان* و وعد إبراهيم خليل**

تاريخ القبول: 2020/10/24

تاريخ التقديم: 2020/9/24

المستخلص:

استهدفت الدراسة التعرف على أنواع الجرائم المستحدثة في المجتمع وانعكاساتها المجتمعية وسبل مواجهتها من الشرطة المجتمعية والمجتمع وتوصلت الدراسة لنتائج عديدة أبرزها أنّ الجرائم المستحدثة تنتشر في أغلب المجتمعات بأشكال وصور مختلفة تبعاً لطبيعة المجتمع وظروفه، وتترك انعكاسات خطيرة على الواقع الاجتماعي والاقتصادي والأمني للمجتمعات التي تظهر فيها ممّا يتطلب نظائر كافة الجهود لمواجهتها من خلال تعديل القوانين وتشديد الإجراءات الخاصة بمحاربتها وتوعية أبناء المجتمع لتجنب الوقوع في فخها فضلاً عن دعم أجهزة الشرطة ولاسيماً (الشرطة المجتمعية) لتمكينها من التصدي لهذه الجرائم. الكلمات المفتاحية: رعاية/ اجتماعي / أسرة .

المقدمة:

إنّ الجرائم المستحدثة ظاهرة خطيرة على كل المجتمعات بكل أبعادها وآثارها، وهي ظاهرة يكاد لا يخلو منها أي مجتمع، لذا نالت هذه الظاهرة اهتمام الباحثين والعلماء من مختلف الاختصاصات لمعرفة أسبابها ودوافعها وانعكاساتها على المجتمع وسبل مواجهتها؛ لأنّها تسبب مشاكل عديدة في معظم بلدان العالم وتكلف الدول خسائر بشرية واقتصادية واجتماعية كبيرة لأنّها تستهدف الإنسان نفسياً واجتماعياً وجسدياً واقتصادياً وذلك لمحاولة الوصول إلى حلول تحد من

* طالب ماجستير/قسم علم الاجتماع/ كلية الآداب/جامعة الموصل .

** أستاذ مساعد/قسم علم الاجتماع/ كلية الآداب/جامعة الموصل .

تفشيها وتزايدها المضطرد بين شراح المجتمع، إن انعكاسات الجرائم المستحدثة على المجتمع له آثار سلبية في تحطيم القوة البشرية والاقتصادية والاجتماعية للمجتمع، وهذا دفع الكثير من الدول والمنظمات والمسؤولين السياسيين والإداريين والاجتماعيين فيها إلى الاهتمام بجوانبها المتعددة وتخصيص المزيد من الجهود والأموال اللازمة للتعامل معها بصيغ تحد من انتشارها وتقلل من انعكاساتها السلبية على الفرد والمجتمع وقسمت الدراسة إلى أربعة مباحث تناولنا في المبحث الأول منها الإطار النظري للدراسة من مشكلة الدراسة وأهدافها وأهميتها وتحديد المصطلحات والمفاهيم . أمّا في المبحث الثاني من الدراسة فتناول أنواع الجرائم المستحدثة كالابتزاز الإلكتروني والمخدرات والإرهاب والاتجار بالبشر وأسباب تلك الجرائم أمّا في المبحث الثالث فتناولنا انعكاسات الجرائم المستحدثة على المجتمع والمبحث الرابع جاءت فيه سبل مواجهة الجرائم المستحدثة وختمنا الدراسة بالاستنتاجات والمقترحات والتوصيات.

المبحث الأول : الإطار النظري للدراسة:

أولاً :مشكلة الدراسة: يشكل موضوع الجريمة هاجساً كبيراً في كل المجتمعات ولاسيما أنها تشهد تطوراً ملحوظاً يرافق التطور في المجالات التقنية والفنية؛ إذ تدخل الجرائم المستحدثة في سباق مع الأجهزة الأمنية للوصول إلى أساليب حديثة يمكن استخدامها في السلوكيات الإجرامية، واليوم انتشرت الجرائم المستحدثة بأشكالها وصورها المختلفة في مجتمعات كثيرة واضحت خطراً يمس المجتمع في مجالات مختلفة، ويمكن تحديد مشكلة البحث في الإجابة عن الأسئلة الآتية :

1- ماهي طبيعة الجرائم المستحدثة؟

2- ماهي الأسباب التي تقف وراء ظهورها؟

3- ماهي انعكاساتها على المجتمع؟

ثانياً: أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الحالية إلى :

1- التعرف على الجرائم المستحدثة في المجتمع وأنواعها المنتشرة.

2- التعرف على أسباب انتشار الجرائم المستحدثة التي أخذت توقع بالكثير من شرائح المجتمع ولاسيما شريحة الشباب.

3- التعرف على الانعكاسات السلبية للجرائم المستحدثة على المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وصحياً وأمنياً.

4- وضع السبل الكفيلة لمواجهة الجرائم المستحدثة في المجتمع بغية الحد من انتشارها

ثالثاً: أهمية الدراسة:

تكمن أهمية البحث بضرورة الإحاطة بمخاطر الجرائم المستحدثة فهي تسارع إلى استغلال مواطن الخلل في النظام الاقتصادي والاجتماعي والسياسي لمحافظة نينوى، ونظراً للتحويلات الاقتصادية في الدول الكبرى فإنّ الدول النامية هي أكثر عرضة لأنشطة الجرائم المستحدثة؛ لذا تأتي أهمية الدراسة من خلال تسليط الضوء على سلبيات الانفتاح الاقتصادي، والتغيرات الاجتماعية التي تعيشها المجتمعات المعاصرة وانعكاساتها السلبية على الاتجاه نحو انتشار الجرائم المستحدثة في المجتمع وبين شرائح المجتمع المختلفة، كما تأتي أهميتها من قلة الدراسات الخاصة بتأثير الجرائم المستحدثة على المجتمع اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً وصحياً وأمنياً فضلاً عن أنّ نتائج الدراسة تخدم الشرطة المجتمعية بوصفها مؤسسة حكومية جديدة تعمل على تطوير آلياتها في مواجهة الجرائم المستحدثة.

رابعاً: تحديد المصطلحات والمفاهيم:

1) الجرائم المستحدثة: هي شكل من الإشكال الحديثة للجريمة المنظمة الذي تأخذ فيه بالمنهج العلمي في إدارة الأعمال وتتبع أنماط من السلوك المستحدث وتستخدم فيه من وسائل التقنية المتطورة (1).

(1) جمال توفيق احمد ، أهم الجرائم المستجدة والمستحدثة واليات مواجهتها ، ورقة بحثية ، مركز بحوث

الشرطة، أكاديمية الشرطة ، القاهرة ، 2010م، ص6-7

وتعرف أيضاً: هي الجرائم المخطط لها التي استفاد المجرمون عند تنفيذها من معطيات العلم الحديث مثل جرائم الإرهاب والمخدرات وجرائم الحاسب الآلي⁽²⁾.
التعريف الإجرائي للجرائم المستحدثة: هي أنماط من الجرائم التي لم يألفها المجتمع في السابق من حيث حجمها وأسلوب ارتكابها وهي وليدة التطورات التقنية والمعلوماتية الحديثة.

(2). الانعكاسات: الانعكاس : لغة انعكس (ع . ك . س) فعل خماسي لازم ، متعد بحرف ، انعكس ، ينعكس ، مصدر انعكاس ، انعكس القمر على سطح النهر : ارتد على سطحه أي ترى صورته المنبثقة من أعلى وكأنها في وسطه، و ينعكس الضوء، يرتد، وينقلب بعد وقوعه على سطح مرآة ومادة مصقولة، وانعكست على ملامح وجهة آثار التعب والعياء، وظهرت ، وبرزت، وارتداداً، عكس، يعكس، عكسا ضاق خلقه، انعكس مصدره عكس⁽³⁾.

انعكاسات الجريمة: هي آثار الجرائم على النواحي الاجتماعية للفرد مثل: الفقر والبطالة والتفكك الأسري والانحرافات بكافة أشكالها⁽⁴⁾.

التعريف الإجرائي: هي الآثار السلبية الناتجة عن الجرائم المستحدثة كالابتزاز الإلكتروني والمخدرات والإرهاب وجرائم الاتجار بالبشر على الفرد والمجتمع .

المبحث الثاني: أنواع الجرائم المستحدثة وأسبابها:

لقد ظهر مصطلح الجرائم المستحدثة كنتيجة للتغيرات في البنى الاجتماعية والاقتصادية للمجتمعات الحالية، فمن الناحية الاجتماعية فإنّ تغير منظومة الأعراف والقيم الاجتماعية وتحولها من المحلية إلى العالمية (العولمة)، قد ولد سلوكيات

(2) عبد الكريم خالد الردايدة، الجرائم المستحدثة واستراتيجية مواجهتها، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2013، ص28

(3) جبران مسعود، المعجم الرائد، دار العلم للملايين، المجلد 1، ط7، بيروت، لبنان، 1992م، ص142 و560

(4) محمد ناصر القحطاني، جرائم القتل، عواملها واثارها الاجتماعية، رسالة ماجستير غير منشور، جامعة مؤتة، عمادة الدراسات العليا، السعودية، 2010م، ص4

جديدة (منحرفة ومجرمة خارج سياق القانون الوطني)، أمّا من الناحية الاقتصادية، فإنّ عولمة المال والاقتصاد الناجمة عن زيادة الترابط الإلكتروني والاعتمادية المتزايدة على التقنية والاتصالات في تسيير الأعمال الاقتصادية أسهم في بروز جرائم اقتصادية مستحدثة . والجرائم المستحدثة جرائم غير مشمولة إلى حد ما بنص قانوني وهي الجرائم الناشئة عن التغيرات في البنى الاجتماعية والاقتصادية، ونتيجة تحوّل المجتمعات وانتقالها من نمط ثقافي واقتصادي واجتماعي لآخر، إنّ هذه الجرائم يمكن ارتكابها عن بعد وعابرة للحدود الوطنية، وأقلّ خطورة على الجاني، ولايكاد يخفى على أحد أهمية البحث في كافة الجوانب المتعلقة بالجريمة المستحدثة، حيث إنّ الجريمة بدأت تنتشر لتطغى آثارها على آثار الجرائم التقليدية⁽⁵⁾ إنّ من أبرز الجرائم المستجدة وأكثرها خطورة التي غزت المجتمعات بصورة عامة والمجتمع العراقي بصورة خاصة هي جرائم المخدرات، والابتزاز الإلكتروني، والإرهاب، والاتجار بالبشر، والجريمة المنظمة، والعنف الأسري، والتحرش الجنسي التي اتخذت من ظروف المجتمع العراقي غير مستقرة وكثرة الحروب والصراعات الداخلية سبباً في الانتشار في ظل غياب القانون والتشريعات القضائية.

وفيما يلي نستعرض أهم أنواع الجرائم المستحدثة:

أولاً: الابتزاز الإلكتروني:

إنّ جرائم الابتزاز الإلكتروني من الجرائم المستحدثة التي أخذت بالانتشار الكبير في الآونة الأخيرة كانتشار النار في الهشيم، ممّا زاد في صعوبة التعريف القانوني لجرائم الابتزاز الإلكتروني هو عدم اجتماع كلمة الفقه القانوني على تعريف موحد للابتزاز التقليدي، ممّا يصعب الأمر بالنسبة لتوصيفه وتعريف الابتزاز الإلكتروني، لأنّ تلك الجرائم لا تكون على شاكلة واحدة فضلاً عن أداة ارتكابها تكون بواسطة التقنية الحديثة ((أجهزة الحواسيب وشبكة الإنترنت)) إنّ غياب الرؤية العلمية الصحيحة، وعدم تضافر جهود المختصين في مجال التقنية الحديثة مع رجال القانون في إيجاد النموذج الإجرائي لجرائم الابتزاز من جهة، وتعارض تلك الجهود

(5) عبد الكريم خالد الرديادة، المصدر نفسه، ص17

المتواضعة مع مبدأ المشروعية ((لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص)) ومن جهة أخرى جعل تحديد السلوك الإجرامي لغرض إدخاله ضمن دائرة التجريم والعقاب أمر في غاية الصعوبة من الناحية العلمية؛ لأنَّ الاتجاه السائد في الفقه الجنائي هو حضر القياس في نطاق الجريمة في حالة فقدان النص العقابي⁽¹⁾. فتطور ظاهرة الابتزاز جعلها لا تقتصر على الناحية السياسية فقط، بل شملت نواحي قانونية، وعسكرية، تاريخية، واقتصادية واجتماعية وتعريف الابتزاز بأنَّه: التهديد بالابتزاز الجسدي أو النفسي أو الاضرار بالسمعة والمكانة الاجتماعية بتفليق وإصاق التهم ونشر أسرار ممَّا يجبر الشخص (المبتز) على الدفع مكرها لمن يمارس عليه الابتزاز⁽²⁾. ويتضح ممَّا سبق أنَّ الابتزاز الإلكتروني يتم عادة باستخدام الوسائل الإلكترونية ويختلف عن الكثير من الجرائم المستحدثة من خلال الخصائص الآتية:

- 1 - إنَّ الابتزاز الإلكتروني لا يحتاج في ارتكابه إلى العنف والقوة بل يتطلب وجود حاسب آلي أو جهاز موبايل متصل بالشبكة المعلوماتية.
- 2 - يتسم الابتزاز الإلكتروني بأنَّه جريمة متعدية الحدود وعابرة للدول وغير خاضعة لنطاق إقليمي محدد.
- 3 - صعوبة اكتشافه ونقص الخبرة لدى بعض الأجهزة الأمنية والقضائية في التعامل مع هذا النوع من الجرائم.
- 4 - صعوبة الإثبات في جريمة الابتزاز الإلكتروني لسرعة إخفاء الدليل وسهولة إتلافه وتدميره.
- 5- يتميز بأنَّه يتم عادة بتعاون أكثر من شخص ومرتكبيه من ذوي الاختصاص⁽³⁾.

(1) هدى حامد قشقوش ، جرائم الحاسب الآلي في التشريع المقارن ، دار النهضة العربية ط 1 ، 1992

م ، ص 7

(2) سليمان الجريشي ، الفساد الإداري وجرائم اساءة استعمال السلطة الوظيفية ، ط1 ، الرياض ، مكتبة

العبيكان للنشر والتوزيع ، 2003م ، ص128

(3) علي عدنان الفيل ، الاجرام الالكترونية(دراسة مقارنة)، منشورات زين الحقوقية، ط1، بيروت، 2011م

ص74-75

أهداف الابتزاز الإلكتروني:

- 1) نشر الخوف والرعب بين الأشخاص.
- 2) الإخلال بالنظام العام والأمن المعلوماتي.
- 3) تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر.
- 4) الانتقام من الخصوم.
- 5) الدعاية وجذب الانتباه وإثارة الرأي العام⁽⁴⁾.

أسباب الابتزاز الإلكتروني:

تعدد أسباب الابتزاز باختلاف ظروف الضحية والجاني لكن المنفق عليه ان هذه الجريمة ترتبط اولاً وأخيراً بضعف اخلاق الجاني واستغلاله للضحية ومن بين الأسباب الرئيسية للابتزاز الإلكتروني:

- 1) ضعف التوعية المجتمعية المتمثلة بدور المدارس والجامعات بنشر التوعية والثقافة في أوساط الشباب لتوعيتهم بكيفية استخدام الوسائل الإلكترونية الحديثة وحماية أنفسهم وما للأسرة من دور فعّال في الحد من التعرض لهكذا جرائم وذلك من خلال دورها في الرقابة والمتابعة والتوجيه⁽⁵⁾ فإذا غاب جانب المتابعة والنقد والتوجيه من الوالدين صار من السهل على أفراد الأسرة الانحراف واتباع طرائق غير سوية⁽⁶⁾.
- 2) استخدام الوسائل التقنية والاتصالات بشكل سلبي مثل (البريد الإلكتروني العشوائي , الإيميلات المجهولة , المواقع العامة والخاصة, مواقع التعارف بين الجنسين, مواقع الدردشة, ومواقع الباحثين عن الزواج والوظائف, وهي من أكثر الوسائل التي يتم استخدامها لأغراض الابتزاز .
- 3) ضعف الوازع الديني نتيجة ضعف الالتزام بأحكام الإسلام.

(4)المصدر نفسه،ص76

(5)اسماء راشد عبدالرحمن، الابتزاز محليا" ، بحث مقدم لندوة الابتزاز (المفهوم ، الأسباب ، العلاج) جامعة الملك سعود، الرياض، 2011م ، ص 224

(6)علي عبدالله شديد،الابتزازالمفهوم الاسباب العلاج، بحوث ندوة الابتزاز، مركز باحثات لدراسات المرأة،مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر، ط1، 2011م،ص19-22

ثانياً: المخدرات:

مما لا شك فيه أنّ المخدرات صارت آفة خطيرة تهدد كيان المجتمع وتخر منظومته القيمية وتحطم اقتصاده وتهدد الروابط الاجتماعية؛ لأنّها تدمر الإنسان نفسياً واجتماعياً وصحياً واقتصادياً، ممّا جعل الإدمان مشكلة أولتها الهيئات الدولية والإقليمية أهمية كبيرة، وأظهرت الكثير من الدراسات أنّ أعداد المتعاطين وكميات المواد المخدرة تتضاعف سنوياً، ممّا جعل معظم دول العالم على النص بقوانينها للحد من انتشارها ومن ضمنها العراق إذ صدر القانون رقم (50) لسنة 2017 قانون المخدرات والمؤثرات العقلية⁽¹⁾. وتعرف المخدرات على أنّها مجموعته من المواد التي تسبب الإدمان وتسمم الجهاز العصبي ويحضر تناولها أو زراعتها أو تصنيعها إلّا للأغراض التي يحددها القانون ويندرج تحت اسم المخدرات نوعان رئيسان:

1-المخدرات الكبرى وهي أخطر الأنواع نظراً لآثارها الصحية والاجتماعية الخطيرة وتعرف بالمخدرات الكبرى الطبيعية وتشمل الأفيون ومشتقاته، والحشيش، والكوكايين، والهروين، والما ريجوانا، والحبوب العلاجية بأنواع مختلفة.

2-المخدرات الصغرى هي أقل خطراً ويكون منها الطبيعي والصناعي مثل الكوكا، جوز الطيب، البتل⁽²⁾.
أسباب تعاطي المخدرات:

1- رفاق السوء ومالهم من دور في دفع بقية الأصدقاء لتعاطي المخدرات.

(1)جريدة الوقائع العراقية، قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) 2017، العدد 4446،

2017م، ص 1

(2)خالد حمد المهدي، المخدرات واثارها النفسيه والاجتماعية والاقتصادية في دول مجلس التعاون الخليجي، وحدة الدراسات والبحوث، مركز المعلومات الجنائية لمكافحة المخدرات لدول الخليج، قطر

2013م، ص 26

- 2- دور الإنترنت؛ إذ سهل الاتصال وجعل من العالم قرية صغيرة ممّا سهّل إساءة استخدامها بالدعوة إلى تعاطي المخدرات⁽³⁾.
- 3- دور الأسرة يُعدُّ التفكك الأسري من أهم العوامل التي ساعدت على انتشار المخدرات بين الشباب.
- 4- ضعف الوازع الديني .
- 5- دور الحروب التي هددت المجتمعات الإنسانية؛ لأنَّ الحروب مقوضه للأمن والاستقرار؛ لأنَّ النزاعات والصراعات السياسية ولاسيّما في العراق كلها ظروف مواتية لبروز أنماط جديدة من هذه الآفات الاجتماعية.
- 6- ضعف مراقبة أجهزة الأمن ويعدُّ من أهم أسباب تفشي المخدرات في العالم وفي العراق على وجه الخصوص⁽⁴⁾ .
- 7- الاكتئاب والقلق والتوتر والصدمات النفسية والرغبة في التجربة تعد من الاسباب النفسية المهمة في تعاطي المخدرات.
- 8- انعدام الدخل نتيجة البطالة والعجز عند سد الاحتياجات يُعدُّ من الأسباب المهمة في تعاطي المخدرات.

ثالثاً: الإرهاب:

يُعدُّ الإرهاب من أخطر الظواهر الاجتماعية والسياسية وحتّى الفكرية لما ينطوي عليه من آثار سلبية كبيرة وخطيرة على حياة الفرد والجماعة وعلى استقرارهم وأمنهم وعلى المؤسسات داخل المجتمع لما يتميز به من درجة عالية من العنف من خلال استخدام مختلف الأساليب، وتشغل قضية الإرهاب اليوم العالم بأسره لما تخلفه من آثار على علاقات المجتمع بأفراده ومؤسساته؛ إذ تعددت أنواع الإرهاب وأشكاله وتنوعت دوافعه، فضلاً عن ممارسات الدول التي تستخدمه، أو

(3)فاطمة سالم جابر ، الأسباب المؤدية إلى انتشار المخدرات في العراق من وجهة نظر طلاب كلية التربية الأساسية جامعة بابل ،مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية ، جامعة بابل ، العدد37 ، 2018م ،ص563

(4)المصدر نفسه،ص564

تشجع عليه، إذ إنَّ دول العالم لم تتفق فيما بينها على تحديد مفهوم واحد للإرهاب فما، ويعدُّ إرهاباً عند بعضهم ودفاعاً مشروعاً عن النفس عند بعضهم الآخر⁽⁵⁾ والإرهاب من أخطر الجرائم؛ إذ يسعى إلى وضع المجتمع في حالة من الاختلال بالمقاييس والمعايير التي تؤدي إلى انهيار كامل لوضع الفرد داخل المجتمع، وإعاقة كافة الجوانب الحياتية وسيرانها بالشكل المطلوب فتجعل الفرد في حالة فزع كبير بشأن حياته وأطفاله وعمله؛ لذا تعدُّ هذه الجريمة إحدى أنواع الجرائم التي تنفّس بشكل كبير داخل مجتمعاتنا لتهددها مصير جميع أفرادها وتضر باستقرارهم وتجعل من حياتهم في حالة من الفوضى العارمة⁽¹⁾ ويعرف الإرهاب بأنّه كل فعل إجرامي يقوم به فرد أو جماعة منظمة استهدفت فرداً أو مجموعة أفراد أو جماعات أو مؤسسات رسمية أو غير رسمية أوقعت الأضرار بالممتلكات العامة أو الخاصة بغية الإخلال بالوضع الأمني أو الاستقرار أو الوحدة الوطنية أو إدخال الرعب أو الخوف والفزع بين الناس أو إثارة الفوضى تحقيقاً لغايات إرهابية⁽²⁾.

أسباب الإرهاب:

للإرهاب أسباب أدت إلى تنامي مثل هذه السلوكيات الخطرة في المجتمعات فهي متعددة ومنها:

1. الأسباب السياسية: التي تنتج عن الكبت السياسي الناتج عن دكتاتوريات الدولة وكبحها لحقوق الأفراد وحررياتهم خاصة السياسية منها⁽³⁾.

(5) خضير ياسين الغانمي، ظاهرة الارهاب الدولي، العوامل الدافعة وكيفية معالجتها، دراسة تحليلية

مجلة اهل البيت عليهم السلام، العدد 16، 2014م، ص297

(1) فاتن الخيكاني، الجريمة الارهابية واثارها على المجتمع، دراسة سييسولوجية تحليلية، شبكة النبا المعلوماتية للثقافة والاعلام، 2017م على الموقع الالكتروني

<https://M.annadaa.org/Arabic/studies/10345> بتاريخ 2020/7/13

(2) جريدة الوقائع العراقية، قانون مكافحة الارهاب رقم (13) لسنة (2005م)، المادة 1، العدد 2009،

2005م، ص1

(3) عصام عبد الفتاح عبد السميع، الجريمة الارهابية، دار الجامعة الجديد للنشر، ط1، 2005م، ص26

(2). الأسباب الاقتصادية : يؤثر العامل الاقتصادي على كم الإجرام أو نوعية الجرائم المرتكبة وتتعدد مظاهر العامل الاقتصادي بذات الصلة في حركة الإجرام بالمجتمع، كالتوزيع الطبقي للمجتمع الصناعي ودور التقلبات الاقتصادية كالأسعار، والدخول، والفقير، والكساد، والبطالة؛ إذ تتظافر هذه الظروف مع غيرها في تنوع الجرائم الإرهابية.

(3). الأسباب الاجتماعية والثقافية: تتمثل غالباً في حالة التنوع والانسجام الثقافي في المجتمع. فكلما كان هناك درجة عالية من الانصهار الحضاري والثقافي، كلما قلت درجة الميول الإرهابية بسبب سيادة الهوية العامة فضلاً عن مسألة أن التنوع العرقي يؤدي دوراً في دفع الجماعات إلى العنف أو التمييز العنصري في أكثر الحالات كما أن التعصب لمبدأ فكري أو أيديولوجي معين يولد حالات من العنف الطائفي والفئوي⁽⁴⁾.

(4). الأسباب الأمنية: قد يكون الدافع للإرهاب أسباب أمنية ناتجة عن إخفاق وفشل الأجهزة الأمنية في احتواء الحدث الأمني والسيطرة على المنافذ الحدودية مما يؤدي إلى تصعيد النشاط الإرهابي فمن المعروف أن الجماعات الإرهابية تقوم باستغلال هذه الثغرات الأمنية لتصعيد نشاطاتها الإرهابية⁽⁵⁾.

(5). الأسباب الدينية: أن للدين والعقيدة والمذهب تأثير كبير في حياة الأفراد وهذا التأثير يولد مع ولادة الإنسان ويكبر معه؛ لذا فإن عدم فهم مقاصد الشريعة والجهل بالدين، وتلقي الخطاب الديني من غير المختصين، وكذلك الغلو في الدين والتعصب الديني والطائفي والمذهبي يؤدي إلى فهم الأمور على غير حقيقتها وتكون دافعاً للإرهاب⁽⁶⁾.

رابعاً: جريمة الاتجار بالبشر:

(4) تم الحصول على المعلومات من خلال مقابلة اجراها الباحث مع المقدم عبدالله حسين محمد عبدالله، مدير الشرطة المجتمعية في نينوى، بتاريخ 2020/2/25

(5)، المصدر نفسه، ص38

(6) شكري علي يوسف، الارهاب الدولي في ظل النظام العالمي الجديد، ط1، دار اينزاك للطباعة والنشر،

القاهرة، 2007م، ص75

صارت جريمة الاتجار بالبشر ظاهرة دولية تؤرق العالم وتعدُّ من أخطر الجرائم التي تستهدف حرية الإنسان وكرامته فهي صورة مستحدثة للعبودية؛ إذ شهد المجتمع الدولي في الآونة الأخيرة تصاعد ظاهرة الاتجار بالبشر مع تنامي الصراعات المسلحة الداخلية أو الدولية؛ إذ توجد كثير من مناطق العالم تعاني من الاضطرابات الداخلية وعدم الاستقرار السياسي وتدهور الأوضاع الاقتصادية في بعض البلدان ولاسيما بلدان العالم الثالث التي توفر لعصابات الجريمة المنظمة موارد متجدده⁽⁷⁾ ويُعدُّ الاتجار بالبشر ثالث مشكلة إجرامية تثير قلق العالم بعد مشكلة الاتجار بالمخدرات والاتجار بالأسلحة وتمثل صورة الجريمة المنظمة والمعقدة والمركبة والخطيرة، فهي مركبة؛ لأنها تتكون من سلسلة أفعال إجرامية، وهي معقدة لأنها ترتكب بأساليب تتسم بالدقة من جماعات إجرامية في غاية التنظيم، وهي خطيرة لما تخلفه من آثار وخيمة على أمن الدولة وكيانها الاجتماعي ونظامها الاقتصادي⁽¹⁾ وقد أصدر العراق حال الكثير من الدول العربية والعالمية قانون مكافحة الاتجار بالبشر المرقم (28) لسنة 2012 ، وقد عرف بموجبه الاتجار بالبشر هو (تجنيد أشخاص أو نقلهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو ميزات لنيل موافقة شخص له سلطة أو ولاية على شخص آخر بهدف بيعهم أو استغلالهم في أعمال الدعارة أو الاستغلال الجنسي أو السخرة أو العمل القسري أو الاسترقاق أو التسول أو المتاجرة بأعضائهم البشرية أو لأغراض التجارب الطبية)⁽²⁾.

أسباب جرائم الاتجار بالبشر:

(7)الاء ناصر باكير وعبد الرحمن علي ابراهيم ،جريمة الاتجار بالبشر ، دراسة تحليلية على ضوء التشريعات العربية والدولية ،مجلة جيل الابحاث القانونية المعقدة ، لبنان ، العدد38 ، 2020م ،ص94
(1)حسون عبيد هجيج ،الحماية الجنائية الموضوعية لضحايا الاتجار بالبشر ،دراسة مقارنة ، جامعة بابل ، كلية القانون ، 2016م ،ص5
(2)جريدة الوقائع العراقية ، قانون رقم (28) لسنة 2012م ، قانون مكافحة الاتجار بالبشر المادة 1 - اولاً ،العدد2012،4236م،ص1

إنَّ الدافع الأوَّل لجرائم الاتِّجار بالبشر الأرباح المتحققة من جراء استغلال النساء والأطفال والعمل القسري وكذلك بيع الأعضاء البشرية؛ لأنَّها صارت تجارة رائجة وواسعة وصارت تخطط لها عصابات دولية كونها جريمة عابرة للحدود ولهذه الظاهرة أسبابها ؟

(1) الصراعات الداخلية والحروب.

(2) غياب القوانين واستغلال الأطفال في التسول والسرقة وممارسة الرذيلة

(3) تدهور القيم الاخلاقية والاجتماعية والتفكك الأسري وضعف الوازع

الديني .

(4) تدهور الوضع المعيشي لدى الأسرة بسبب غياب المعيل (3).

(5) غياب الوعي المجتمعي بتداعيات ومخاطر هذه الجريمة .

(6) الفساد الحكومي وعدم العدالة في توزيع الثروات (4).

المبحث الثالث : انعكاسات الجرائم المستحدثة على المجتمع:

أولاً : انعكاسات الابتزاز الإلكتروني:

إنَّ ظهور الشبكة العنكبوتية (الإنترنت) باستخداماتها غير المحدودة وانتشارها انتشاراً سريعاً في وقت قياسي؛ إذ صار مستخدموها من جميع الفئات العمرية باختلاف مستوياتهم التعليمية ممَّا أدى إلى جملة من الآثار على المجتمع ما فتح الأبواب المغلقة ودق ناقوس الخطر المجتمعي؛ لأنَّ هذه الشبكة بقيت دون قيود ردع الأعمال السيئة، وظهرت الجرائم الإلكترونية التي نَبَّهت المجتمعات إلى عظيم خطرها إذ توسع مجالها وظهر محترفوها، يسرقون وينهبون ويخربون وتعددت الآثار الناتجة عن جرائم الابتزاز الإلكتروني، نظراً لكثرة الأمراض والاضطرابات التي توقعها على الأفراد والمجتمعات، ولهذه الجريمة آثار خطيرة، ونبتأمل هذه الآثار على النحو الآتي:

(3) إلاء ناصر باكير وعبد الرحمن علي ابراهيم ،جريمة الاتجار بالبشر ، دراسة تحليلية على ضوء

التشريعات العربية والدولية ،مصدر سابق، ص98 وص99

(4) لقاء مع مدير الشرطة المجتمعية ،مصدر سابق

1-الانعكاسات الشرعية : وهي أعظم الآثار والنتائج السالبة التي تؤثر على المجرم ومرتكب جريمة الابتزاز الإلكتروني وهي معصية الله عز وجل والتعرض لعقوبته وسخطه، وتمثل القيم لكل مجتمع الميثاق الأخلاقي الذي يحرك هذا المجتمع . ومجتمعنا يستمد قيمته من الشريعة الإسلامية ولما كانت عملية الابتزاز مؤلّمة ومحرمة شرعاً تصير عملية الابتزاز سبباً في اهتزاز معايير وقيم التسامح والتعاون واحترام حقوق الآخرين الأمر الذي نتجه عنه قيم اجتماعية ضارة وسلبية منها الحقد والكراهية والعدوانية وانتهاك الحرمات (5).

2-الانعكاسات النفسية: وهي تؤدي دوراً في الآثار المترتبة على الضحية فإن آثار الابتزاز الجنسي مثلاً يتمثل في عدة آثار نفسية تلازم الضحية طول حياته، وقد تتطور لتصبح استمرارية حياته أمر مستحيلًا مما يفقده الثقة بالآخرين وبالذات، ويجعل من الضحية شخصية مضطربة غريبة الأطوار وغير سوية وربما تصاب بالأمراض النفسية المستعصية كالاكتئاب والانهيار العصبي والقلق المزمن، ويؤثر على الضحية بشكل خاص وعلى أسرته بشكل عام؛ إذ يصابون بالأمراض والاضطرابات النفسية وينعكس ذلك على المجتمع وعلاقة الأفراد ببعضهم بعضاً ويكون لديهم رد فعل ورغبة بالانتقام ويدفعهم إلى الرغبة في الانتحار والرغبة في التخلص من الحياة. (1)، وتمثل الآثار النفسية بالخوف والقلق التي تتولد لدى

(5)نزار حسين صالح ، اثار الابتزاز على الفرد والمجتمع ، بحوث ندوة الابتزاز المفهوم ، الأسباب ، العلاج ، مركز باحثات لدراسات المرأة ، مكتبة الملك فهد الوطنية للنشر ، ط1 ، الرياض ، 2011م ، ص121, 122 .

(1)سليمان عبد الرزاق الغديان ، صور جرائم الابتزاز الإلكتروني ودوافعها والاثار النفسية المترتبة عليها من وجهة نظر المعلمين ورجال الهيئة والمستشارين النفسيين ، دراسة تحليلية ، مجلة البحوث الأمنية ، كلية الملك فهد الأمنية ، مركز البحوث والدراسات ، الرياض العدد69،المجلة 27 ،2018م ، ص179 .

المجني عليه نتيجة تعرضه إلى الابتزاز الإلكتروني وتكوين شخصية عدوانية مضادة للمجتمع⁽²⁾ .

3- الانعكاسات الاجتماعية: يعدُّ انتشار هذه الجريمة قرعاً لناقوس الخطر المجتمعي، وهذه الجريمة صارت تساهم في انهيار القدوة والتفكك الأسري الذي يصل إلى حد الطلاق كما صار إحجام الشباب والفتيات عن الزواج وتأخرهم أمراً سببه فقد الثقة بسبب ما يطفو على سطح المجتمع من أسرار مفضوحة بسبب الابتزاز الإلكتروني كما صار الظلم والطغيان شأنًا إذا ما رضخت الضحية تحت أعباء ابتزاز الجاني لها⁽³⁾. وتتنوع الآثار الاجتماعية منها ما يقع على الفرد وخاصة إذا كانت ضحية هذه الجريمة فتاة فإنَّ فرصتها في الزواج قليلة بل معدومة لإعراض الناس عنها فضلًا عن ما تشعر به من صعوبات في التعامل مع الآخرين وشعورها بالإهانة والخجل وسيطرة الأفكار غير المنطقية عليها، وأمَّا آثارها على المجتمع فيشكل انتشار هذه الجرائم وتوسعها تأثيراً على قواعد بناء وتكوين الأسرة والمجتمعات ممَّا يجعل المجتمعات سلاحاً بيد المجرمين الراغبين بهتكها وهدمها؛ لأنَّ الأسرة هي أولى حلقات ومؤسسات المجتمع .

ثانياً : انعكاسات المخدرات :

إنَّ لهذه الآفة الخطيرة تداعيات على الفرد والمجتمع وعلى النحو الآتي:

1-الانعكاسات الاجتماعية : تشكلُّ المخدرات تعاطياً وترويجاً وتجارة تهديداً مباشراً للكيان الاجتماعي بإبعاده ومستوياته الفردية والمجتمعية كافة، فهي تشكلُّ تهديداً خطيراً لمقوماته البشرية وقيمه الثقافية والحضارية؛ إذ تشكلُّ المخدرات مصدراً وسبباً مباشراً للتفكك الاجتماعي وإفساد القيم الاجتماعية والعلاقات الأسرية ومن شأنها خلق النزاعات والتوترات بل والصراعات ضمن الأسرة الواحدة، ممَّا

(2) ذياب موسى البداينه ، الجرائم الالكترونية المفهوم والاسباب ، ورقة عمل علمية ، الملتقى العلمي الجرائم المستحدثة في ظل المتغيرات والتحويلات الاقليمية والدولية ، كلية العلوم الاستراتيجية ، عمان ، 2014م ، ص 89 .

(3) عبد العزيز نجم عبدالله الخالدي ، دور الوعي الاجتماعي في مواجهة الابتزاز الالكتروني ، مقال منشور ، مجلة كلية التربية ، جامعة واسط ، المجلة 4 ، الاصدار 38 ، 2020م ، ص 2065 .

يجعلها مصدرًا للتهديد التماسك الاجتماعي، وتعمل على التحول في القيم التقليدية وفقدان احترام القانون⁽⁴⁾.

2-الانعكاسات الاقتصادية : تعمل المخدرات على إضعاف الدخل القومي للبلد وتحاول السيطرة على القطاعات الزراعية والصناعية الأخرى وقلب أخلاقيات العمل وتكوين مجتمعات كسولة وخاملة، وهذا أكبر عائق للتنمية الاقتصادية⁽⁵⁾ كما يُعدُّ تهريب المخدرات عبئاً على اقتصاد الدولة؛ إذ تشتري بالعملة الصعبة وتستهلك من الرصيد العام للدولة من العملة الصعبة إذ يلجأ تجار المخدرات إلى استغلال هذه العملة المتداولة في الأسواق وهذا يؤدي إلى مخاطر اقتصادية أخرى منها التفاوت الاجتماعي ونشوء ثقافة الإسراف، ونمو النزعة الفردية الاستهلاكية⁽⁶⁾.

3-الانعكاسات النفسية: يؤدي تعاطي المخدرات إلى آثار نفسية خطيرة نتيجة تأثيرها على مناطق المخ المختلفة مما يسبب اضطرابات ذهنية شديدة، وخلل في الإدراك وعدم القدرة على تقدير الزمان والمكان فتحدث على آثرها تغيرات سلوكية ونفسية فيصاب المتعاطي بالاكتئاب، والقلق، والفصام، واضطرابات النوم، والذهان، والخوف، وضعف في المهارات الحركية⁽⁷⁾ كما يسبب تعاطي المخدرات خللاً في مزاج وعواطف المتعاطي وتشتد انفعالاته مما يؤدي إلى العزلة والاتجاه المضاد للمجتمع، والمخدرات تترك أثراً كبيراً في شخصية المتعاطي؛ إذ تولد شخصية قلقة

(4) ابراهيم مصعب الدليمي ، المخدرات والامن القومي العربي ، (دراسة من منظور سوسولوجي) ،

ط1 ،مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية ، ابو ظبي ، 2003م ، ص62, 63 .

(5) عبد القادر عبد الله العرابي ، المخدرات وظاهرة غسل الاموال ، المخدرات والعملة ، ط1 ، دار الحامد ، عمان ، الاردن ، 2014م ، ص103 .

(6)حميد ياسر الياصري ، ظاهرة المخدرات والجريمة المنظمة عبر الوطنية ، مجلة البحوث الجغرافية ، جامعة واسط ، كلية التربية ، العدد21 ، 2015م ، ص264 .

(7)عبد الحميد عبد العظيم رجعية، الآثار النفسية لتعاطي وادمان المخدرات، الندوة العلمية للمخدرات والامن الاجتماعي، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مركز البحوث والدراسات،مصر،السويس

2009م، ص65،

انطوائية، وشخصية سايكوباثية تتميز بنوبات الغضب السريع والكرهية الهوجاء، وعدم القدرة على الانسجام مع القيم والاعتبارات الاجتماعية السائدة⁽⁸⁾.

4-الانعكاسات الطبية: يشير تقرير الأمم المتحدة الصادر في عام 2017

إلى أنّ أزمة تعاطي المخدرات ولاسيما الأفيونية منها زاد من عدد الوفيات حول العالم؛ إذ سجلت الولايات المتحدة (47) ألف حالة وفاة في العام نفسه وسجلت كندا (4000) آلاف وفاة ويشير تقرير آخر للأمم المتحدة عام 2019 إلى أنّ (35) مليون شخص حول العالم يعانون من اضطرابات صحية نتيجة تعاطي المخدرات⁽¹⁾.

5-الانعكاسات الأمنية:

إنّ المخدرات سبب كبير لانتشار الجرائم، إذ يرتبط تعاطي المخدرات بالسلوك العدواني تجاه الآخرين، فهي تحدث فقداناً للموانع الأخلاقية، مع الإحساس بالقوة، ممّا يدفع إلى ارتكاب الجريمة، كما تقف المخدرات سبباً في اتّساع نطاق الجريمة بشكل عام⁽²⁾. وإنّ للمخدرات آثاراً خطيرة على الجانب الأمني، إذ إنّها تزيد من فرصة ارتكاب الجريمة، فهي تسلب إرادة الفرد، وتضعف الوازع الديني لديهم ممّا ينمي السلوك العدواني، وتدفعه لارتكاب الجرائم ولاسيما جرائم السرقة والسطو والقتل وهذا بدوره يضعف أمن المجتمع وسلامته⁽³⁾.

ثالثاً : انعكاسات الإرهاب :

لم تحظ ظاهرة إجرامية أو نمط من أنماط الانحراف بقدر ما حظيت به ظاهرة الإرهاب من اهتمام إقليمي ودولي؛ إذ طرحت قضية الإرهاب في العديد من

(8)سوسن شاكر مجيد، المخدرات واثارها النفسية والاجتماعية على الشباب، بحث منشور،مجلة الحوار

المتمدن، العراق، العدد2012،3678م،ص5و4

(1)الانترنت،اخبار الامم المتحدة، العواقب الصحية الضارة لتعاطي المخدرات،تقرير،مكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات،على الموقع الالكتروني،news.un.org/ar/story/2019/1035871،بتاريخ

2020/4/25

(2)عبد الحميد عبد المنعم رجعية ،مصدر سابق،ص7

(3)مجيد مجهول درويش، التنظيم القانوني لدور الادارة في مكافحة المخدرات، مقال،مجلة اوروك للعلوم

الانسانية، العدد الاول، المجلد 11، 2008م،ص300

المؤتمرات الدولية واللقاءات الإقليمية، ويعزى هذا الاهتمام غير العادي إلى ما يخلفه الإرهاب من خسائر في الأرواح والممتلكات، وما يحدثه في صفوف المجتمع من بلبلة ورعب واضطراب في الشأن الاجتماعي والسياسي والأمني وجريمة الإرهاب آثار خطيرة على المجتمع وسنتناولها على النحو الآتي:

1- الانعكاسات الاجتماعية : لقد عملت الجرائم الإرهابية على تفكيك النسيج الاجتماعي للمجتمع في العمل بالعنف والتهديد على إثارة الفتنة الطائفية من أجل الاقتتال الطائفي بين فئات المجتمع الواحد⁽⁴⁾. لقد عمد الإرهابيين إلى أداء دور في دفع الجماعات إلى العنف بالاقتتال الطائفي نظراً لحالة التنوع المذهبي والثقافي والاجتماعي للمجتمع العراقي من خلال الدفع إلى التعصب إلى مبدأ فكري أو أيولوجي معين الذي بدوره يولد حالات من العنف الطائفي الفئوي والإرهاب الطائفي المحقق بالشعب العراقي شكل خطراً كبيراً انعكس داخلياً على المجتمع العراقي على نحو مباشر، ممّا أدى إلى ظهور حركات دينية رجعية تحاول نشر الوعي الديني المتطرف، الذي من شأنه أن يدمر البلاد وجعله يعيش صراعات داخلية وهذه الحركات لا تستطيع التأثير في الواقع الخارجي بسبب ضعفها فتعكس بالداخل ونعني بالداخل هنا (الفرد والمجتمع) في آن واحد⁽⁵⁾، لقد أخذت التنظيمات الإرهابية بالظهور في العراق بعد الاحتلال الأمريكي بحجة مقاومته؛ إذ قام التنظيم الإرهابي بعد 2003م بزعزعة الأمن والاستقرار السياسي والأمني والمجتمعي في العراق ككل، إذ اشتعلت على أثرها الشرارة الطائفية في المجتمع ، ممّا أسهم بنشر مظاهر الإرهاب من قتل وتفجير وخطف تحت مسمى مقاومة المحتل⁽⁶⁾. لقد خلف احتلال داعش الإرهابي لمدينة الموصل في حزيران 2014م مئات الشهداء والأرامل والأيتام وهدم للبنى التحتية لمدينة الموصل؛ إذ نظم هذا التنظيم الإرهابي لعمليات

(4)المصدر نفسه ، ص142 .

(5)حسين خير الدين ، مستقبل العراق ، الاحتلال ، المقاومة ، التحرير والديمقراطية ، سلسلة كتب لمستقبل العربي ، للدراسات الوحدة العربية ، ط1 ، بيروت ، 2004م ، ص73 .

(6)شبيب كاظم ، المسألة الطائفية تعدد الهويات في الدولة الواحدة ، دار التنوير ، ط1 ، بيروت ، لبنان ،

قتل جماعية كبيرة وما حصل في قاعدة سبايكر كان دليلاً واضحاً على إجرام هذا التنظيم ووحشيته من خلال نشرهم لجرائمهم الإرهابية بغية نشر الرعب والخوف في المجتمع⁽⁷⁾.

2- الانعكاسات الاقتصادية: لقد خلف الإرهاب آثاراً اقتصادية كبيرة من تدمير للبنى التحتية والمباني الحكومية والمستشفيات والمدارس والمصانع نتيجة للتفجيرات الإرهابية، وهذا ما شهدته مدينة الموصل اثناء دخول عصابات داعش في حزيران 2014م.

3- الانعكاسات النفسية: يلحق الإرهاب ضرراً نفسياً بالغاً بالضحايا، ويؤثر سلباً على نوعية حياتهم وعملهم، لقد أثرت الأحداث الإرهابية كالهجمات الانتحارية، والاعتقالات، على الأشخاص الذين شاهدوا هذه الأحداث، ولاسيماً الذين فقدوا مقربين لهم، بيوتهم وممتلكاتهم أو فقدوا بعض أعضائهم أو أجزاء كبيرة من أجسادهم؛ إذ صاروا يشعرون بالاكنتاب والعزلة والرغبة في التخلص من الحياة، والآثار النفسية للإرهاب تؤدي إلى الشعور بالتهديد والضياع والإحباط، والفرع والخوف، وفقدان الثقة بالنفس والتردد في اتخاذ القرار، فضلاً عن أنها تؤدي إلى أمراض جسدية كفقْدان الشهية، وارتفاع ضغط الدم، وأوجاع في المفاصل، وتقود تلك الآثار إلى التوتر، والعصبية والعدوانية، والتمرد وحدة الطبع وسرعة الغضب، وتلك الآثار تكون كبيرة على الشخصية المستقبلية؛ لأنَّ صدمة الإساءة تظلُّ قائمة ونشطة التأثير على الصحة النفسية ولاسيماً على النساء والأطفال الذين عاشوا اللحظات المرعبة للأحداث الإرهابية؛ لأنها تضلُّ خبرة مؤلمة تعيش معهم⁽¹⁾.

4- الانعكاسات الأمنية: تُعدُّ ظاهرة الإرهاب من أخطر أشكال التهديدات الأمنية التي تواجهها دول العالم؛ إذ تستهدف جانب مهم منها، أمن واستقرار ومستقبل مجتمعاتها، ولاسيماً إذا جمع الفعل الإرهابي بين مظالم وأهداف قوى

(7) شعبان عبد الحسين ، التطرف والارهاب ، اشكاليات نظرية وتحديات علمية (مع اشارة خاصة الى

العراق) ، مرصد ،كراسات علمية ، مكتبة الاسكندرية ، العدد42 ، 2015م ، ص18 ، 19 .

(1)سوسن شكر مجيد، الآثار النفسية والاجتماعية للإرهاب والعنف على المرأة والطفل ، دراسة تحليلية

مجلة الحوار المتمدن ، العدد3677،العراق ،2012م ،ص4

خارجية، إذ لا تريد استخدام أدواتها المباشرة وإثماً بالاعتماد على محركات في خلق الأزمات داخل الدولة المستهدفة⁽²⁾، ويترك الإرهاب جرائم بالغة الخطورة على المجتمع، من تدهور الوضع الأمني، وفقدان السلم المجتمعي فضلاً عن خسائر فادحة بالأرواح والممتلكات، من شهداء، ومعاقين، وأرامل، عليه تشكل الانعكاسات الأمنية للإرهاب انتهاكاً صارماً لحقوق الإنسان ويؤدي إلى إثارة الرعب والخوف والفرع في النفوس، ويشكل تهديداً للأمن والسلم الدوليين مما يزيد من مظاهر الانفلات الأمني وعدم الاستقرار والإخفاق في تحقيق أهداف المجتمع في صيانة نظمه وحماية مؤسساته والحفاظ على مقدراته ومكتسباته⁽³⁾.

رابعاً: انعكاسات الاتجار بالبشر:

يُعدُّ الاتجار بالبشر ثالث مشكلة إجرامية تثير قلق العالم بعد مشكلة المخدرات والاتجار بالسلح فهي صورة معقدة وخطيره من صور الجريمة، لقد صارت ظاهرة الاتجار بالبشر ظاهره عالمية تورق المجتمعات والسلطات المجتمعية؛ إذ ظهرت عصابات منظمة تتاجر بالبشر وبأعضائهم البشرية استغلالاً لحاجتهم وهذا ما دعا دول العالم للوقوف في وجه هذه الظاهرة العالمية المستهجنة التي تتعارض مع أبسط حقوق الإنسان، ولقد تحولت هذه الظاهرة إلى ظاهرة إجرامية خطيرة بهدف تحقيق الربح⁽⁴⁾

إنَّ لجريمة الاتجار بالبشر آثار وخيمة على الفرد والمجتمع في الجانب النفسي والاجتماعي والاقتصادي وسنتناولها فيما يأتي:

(2) وديان ياسين عبيد ، الارهاب وتداعياته على الامن والسلم الاجتماعي . دراسة ميدانية ، مجلة البحوث

التربوية والنفسية ، جامعة بغداد كلية التربية للبنات، العدد 50 ، 2016م ، ص467

(3) الانترنت ،حنان عباس خيرالله، اثار وتبعات الارهاب والفكر التكفيري على المجتمع. مقال

منشور،مؤسسة عين للاباء، العراق، 2019م ، على الموقع الالكتروني [eye-n . com /index](http://eye-n.com/index.php/permalink/199641.html)

بتاريخ 2020/6/6 .

(4) محمد شريف بسيوني ، الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، دار الشروق ، الطبعة الاولى ، 2004م ،

1-الانعكاسات النفسية والجسدية على الضحية : تُعدُّ الآثار النفسية والجسدية الناتجة عن الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي للنساء والأطفال من المسائل المعقدة إذ إنَّ أكثر ما يشعر به أصحاب هذه الجريمة هو الخزي والعار وتدني مستوى تقدير الذات كما أنَّ بعضهم يرون أنَّ ممارسة البغاء وما تحمله من أمراض معدية صارت من الأشياء الضرورية للتخلص من الفقر كما يعاني ضحايا هذه الجريمة من الاضطرابات في الصحة النفسية وقد يؤدي الحال بهم.

إلى العزلة النفسية والرغبة في الانتقام فيتحولون إلى مجرمين⁽¹⁾ . كما يعاني ضحايا هذه الجريمة ولاسيما من النساء والأطفال ضرراً جسدياً جراء ممارسة نشاط جنسي قبل الأوان، والإجبار على تعاطي المخدرات، والتعرض للأمراض الجنسية(نقص المناعة المكتسبة)، وقد يتحولون إلى مصدر لانتشار الإيدز فضلا عن عدم توفر الامكانية اللازمة للعلاج لديهم⁽²⁾ .

الانعكاسات الاجتماعية : إنَّ من أهم الآثار الاجتماعية التي تنشأ عن هذه الظاهرة هي ترسيخ قيم دونية وتدني الخدمات الاجتماعية وانتشار الأمراض المجتمعية مثل السرقة والمخدرات⁽³⁾ . كما أكد تقرير الأمم المتحدة الذي أشار إلى أنَّ أموال عصابات الاتجار بالبشر تنتج نحو إضعاف الشباب، والعمل على الاحتفاظ والانهيار الأخلاقي في المجتمع ، وما يترتب عليه من انخفاض في القدرة الانتاجية، وما يتبعه من تفكك اجتماعي، كما تهدد جرائم الاتجار بالبشر الدول ونسيجها الاجتماعي⁽⁴⁾ . كما يؤدي الاتجار بالبشر إلى التفكك الاجتماعي ويساهم بطرائق عدة في تدمير البنى الاجتماعية، ينتزع الاتجار بالبشر الأطفال من أهاليهم ويمنعهم من النمو الطبيعي

(1)ياسر عوض كريم ، ونور عثمان الحسن ، الهجرة غير المشروعة والجريمة ، مركز الدراسات والبحوث ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، السعودية ، 2008م ، ص83 .

(2)المصدر نفسه ، ص82 .

(3)احمد رشاد سلام ، الاخطار الظاهرة والكافة على الامن الوطني للهجرة غير المشروعة ، بحث علمي ، مجلة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ، الرياض ، السعودية ، العدد2 ، 2010م ، ص250 .

(4)احمد لطيف السيد مرعي ، استراتيجية مكافحة جرائم الاتجار بالبشر ، دار النهضة العربية ، مصر ،

ط1 ، 2019م ، ص13 .

والأخلاقي وهذا بدوره يعيق انتقال القيم الثقافية والعلم من الأهل إلى الأطفال ومن جيل إلى آخر مما يؤدي إلى إضعاف العمود الرئيس من أعمدة المجتمع، كما يساهم الاتجار بالبشر على انتشار سلوك غير قويم قائم على الانحراف والممارسات غير الأخلاقية الضارة بكيان الأسرة والمجتمعات، كما تساهم في انتشار ظواهر أخرى مثل التسول وتعاطي المخدرات والاعتصاب والعنف ضد المرأة والأطفال، ويساهم الاتجار بالبشر أيضاً في انتشار ظاهرة الانتحار بين ضحاياه بسبب الاستياء الشديد مما يتعرضون له من إهانته وذلة تفقدتهم الرغبة في مواصلة مسيرة حياتهم⁽⁵⁾.

3 - الانعكاسات الاقتصادية : إنَّ الاتِّجار بالبشر بوصفه نشاط اقتصادي خفي وغير قانوني يتولد عنه العديد من الآثار الاقتصادية السلبية على مستوى الأفراد المشتغلين بهذه التجارة وضحاياها ويشكل الاتِّجار بالبشر آثار اقتصادية بالغة الخطورة على الاقتصاد القومي للدولة لأنَّ كل إنسان أو عضو من أعضائه هو السلعة التي يتم الاتِّجار بها، فما يقع على الفرد من نشاطات جنسية أو أعمال شاقة يكون لقاء أجر زهيد وذلك يتضمن صراحة استغلال وشراء لخدماتهم بأجر قليل مقارنة بالقيمة الحقيقية مما يقومون به، ويدخل ذلك ضمن ممارسات الظلم والاضطهاد.

إنَّ بعض ضحايا نشاطات الاتِّجار بالبشر لديهم مؤهلات ومهارات إذا ما تم توظيفها في مجالات صحية يمكن أن تحقق لهم مستوى رفاهية وسعادة تفوق ما يحصلون عليه في ظل تجارة البشر، ولجرائم الاتِّجار بالبشر آثار بالغة على الاقتصاد القومي فهي تحطم قوى العمل الفاعلة التي تمثل طاقة كبيرة كان بالإمكان أن تسهم في زيادة مستوى النشاط الاقتصادي ومن ثم الناتج المحلي، كما أنَّها تساهم في زيادة حجم الاقتصاد الخفي الذي لا يدخل في حساب الناتج المحلي ولا يخضع للقوانين الذي يؤدي إلى فشل الكثير من السياسات الاقتصادية، كما أنَّ كل أنشطة الاتِّجار بالبشر غير خاضعة للضرائب والرسوم الحكومية⁽⁶⁾.

(5) يعقوب علي جانقي علي ، الاتجاهات المعاصرة لمكافحة الاتجار بالبشر البعد الاقتصادي والاجتماعي في مكافحة الاتجار بالبشر ، اعمال منتدى ، الدوحة ، الثالث لمكافحة الاتجار بالبشر ، كلية احمد ابن محمد العسكري ، قطر ، الدوحة ، 2013م ص12

(6)المصدر نفسه ، ص 10 ، 11 .

المبحث الرابع : سبل مواجهة الجرائم المستحدثة :

1) سبل مواجهة جرائم الابتزاز الإلكتروني:

يمثل الاستخدام السلبي لشبكة المعلومات عاملاً مهماً في انتشار جرائم الابتزاز الإلكتروني.⁽¹⁾ التي يستغلها المبتزين لتحقيق غايتهم الدنيئة في استهداف النساء وتهديدهن بالفضائح وتعدُّ جرائم ابتزاز النساء هي من أكثر أنواع الابتزاز الإلكتروني انتشاراً وشهره⁽²⁾. في ظل الظروف غير المستقرة للمجتمع العراقي من حروب داخلية وصراعات سياسية ، و بعد دخول القوات الأمريكية العراق وانفتاح الحدود على مصراعيها سهل ذلك دخول التكنولوجيا الحديثة وانتشرت الجرائم المستحدثة بشكل متسارع⁽³⁾. ومن أجل الحد من تلك الجرائم لما لها من خطر لا يقل جساماً عن الجرائم الأخرى أصدرت أجهزة الأمن المختصة في كثير من بلدان العالم ومن ضمنها العراق برامج وآليات مواجهة لهذه الجريمة.

1-التوعية بمخاطر هذه الجريمة على الفرد والمجتمع.

2-محاسبة المقصرين بقوة من خلال مواد قانونية معدة لهذا الغرض.

3-التمسك بالقيم الاجتماعية والاخلاقية والدينية.

4-متابعة الأهل لاستخدام أبنائهم للإنترنت والمواقع الإلكترونية.

إنَّ انتشار جرائم الابتزاز الإلكتروني بشكل واسع في العراق وخروج عصابات منظمة فيها سببه ضعف تطبيق القوانين والتعامل غير الحازم مع هذه القضايا، وعدم إيجاد تشريعات قانونية مجدية، وحديثة مع التطور التكنولوجي الحاصل، وإنَّ أغلب قضايا الابتزاز في المجتمع العراقي هو تهديد بنشر صور فتيات مقابل مبالغ مالية أو

(1) علاء الدين زكي مرسي ، نظم القسم الخاص في قانون العقوبات (جرائم الاعتداء على العرض) دار

الكتاب للطبع ، القاهرة ، ط 1 ، 2013م ، ص 137

(2) زينب عبدالعزيز المحرج ، الابتزاز في المجتمع السعودي وضوابط الحد منه ، مكتب القانون

والاقتصاد ، الرياض ، 2015م / ص 92

(3) اسلام الطائي ، صباح الطالقاني ، الجرائم الإلكترونية (ماهي، وكيف تواجهها) مقال منشور على

الموقع الرسمي للعتبة الحسينية ، بتاريخ 2018/4/16 ، على الموقع

الإلكتروني/ www.inamhusaln.oj/news/ بتاريخ 2020/5/28

أمور أخرى من بعض الشباب وقضايا الابتزاز الإلكتروني في العراق تحاكم وفق قانون النشر والإعلام أو التهديد، ولا توجد فيها أحكام كبيرة وذلك بسبب عدم وجود قانون خاص بالابتزاز الإلكتروني والجريمة الإلكترونية، وعدم إقراره من مجلس النواب⁽⁴⁾. وهذا خلل قانوني يجب معالجته للحد منها.

2) سبل مواجهة جريمة المخدرات:

تعدُّ وسائل مكافحة المخدرات في غالبيتها وسائل وسبل أمنية تهدف لمنع وقوع الجريمة، غير إنَّ هذه الوسائل والسبل غير كافية لوحدها، ما لم يتم إشراك المجتمع في مواجهة هذه الآفة الخطيرة، ومن هنا جاء العمل على تطوير الاستراتيجيات الصادرة، على وضع حد لهذا النمو الهائل في انتشار هذه الظاهرة، ويؤدي المجتمع دورًا مميزًا في مواجهة هذه الآفة الخطيرة لما لها من مخاطر صحية واجتماعية واقتصادية فنجد أنَّ الأساليب التي يعتمدها المجتمع تضمُّ على الأسرة، والجامعة، والمدرسة، وكذلك وسائل الإعلام والمسجد⁽⁵⁾ وفي ظل ظروف المجتمع العراقي بعد عام 2003م من حروب داخلية وصراعات سياسية وانفتاح الحدود على مصراعيها سهل ذلك دخول هذه الآفة الخطيرة إلى البلد بشكل متسارع ومن أجل وقاية المجتمع من آثار هذه الآفة شرع قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم 50 لسنة 2017م وتم تشريع عقوبات رادعة وهدف هذا القانون إلى تطوير أجهزة الدولة المعنية بمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية أو سوء استعمالها وتكثيف إجراءات مكافحة الاتجار بالمخدرات والتداول غير المشروع فيها⁽⁶⁾، ومن أجل الحد من هذه الجريمة التي تشكل خطرًا جسيمًا على الفرد والمجتمع أصدرت الأجهزة المختصة في كثير من بلدان العالم والوطن العربي ومن

(4) ساره جمال ، الابتزاز الإلكتروني الجنس والاموال مقابل التستر على الفضائح، مقال منشور على موقع النرا عراق بتاريخ 2019/4/11 ، على الموقع الإلكتروني [https:// ultrairaq.aswat.com](https://ultrairaq.aswat.com) بتاريخ 2020/5/30

(5) عمارن سهام ، الامان على المخدرات وتأثيره على السلوك الاجرامي ، رسالة ماجستير غير منشور ، جامعة بجاية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية ، الجزائر ، 2018م ، ص 47 .

(6) جريدة الوقائع العراقية ، قانون المخدرات ، مصدر سابق ، ص 3 .

ضمنها العراق برامج توعوية من مخاطر تلك الآفة وتعليمات إرشادية لمواجهة هذه الآفة الخطيرة.

(3) سبل مواجهة جرائم الإرهاب :

يسبب الإرهاب خسائر بشرية ومادية تؤثر سلباً على المجتمع، عبر ما تخلفه من خسائر في الأرواح البشرية وتدمير البنى التحتية كذلك الخسائر الاقتصادية الناجمة عما تم تدميره وما يتم إصلاحه كذلك مختلف المصابين من جراء العمليات الإرهابية سواء كانت إصابات جسدية مادية أو أمراض مزمنة أو عقلية، مما يثقل كاهل الدولة وهي إحدى عواقب الإرهاب، ونظراً لخطورة الجرائم الإرهابية على المجتمع وما تعرض له العراق منذ عام 2003م وما بعده من أعمال إرهابية بشعة شملت القتل، والتفجير، والخطف، والتدمير، وعمد المشرع العراقي إلى إصدار القانون رقم (13) لسنة 2005م قانون مكافحة الإرهاب العراقي، كأحدى السبل لمواجهة هذه الجريمة، إذ جرّم كل الأفعال التي من شأنها استخدام العنف والتهديد الذي يهدف إلى تعريض حياة الناس وحرّياتهم وامنهم للخطر، كذلك أعمال التخريب والهدم وإتلاف وإضرار المباني عمدًا أو أملاك عامة أو مصالح حكومية أو المؤسسات ودوائر حكومية أو الاستيلاء عليها كذلك خطف أو تقييد حريات الأفراد واحتجازهم؛ لابتزازهم ماليًا أو لأغراض ذات طابع سياسي أو طابع طائفي أو قومي أو ديني⁽¹⁾ والتأكيد على السياسات التربوية والتعليمية له دور كبير في حماية عقول الشباب، من أجل تحصينهم من الفكر المنحرف والمتطرف ومن اعتناق الأفكار الهدّامة التي تدمر مستقبل الشباب، وأنّ أهم أدوات وآليات السياسة التربوية هي الأسرة، لأنّ مشكلة أي انحراف في الفكر تعود أصلها إلى التربية التي ينالها الفرد من والديه وأسرته ومدى كفالتها للحماية والحصانة لفكره وعقليته، وكذلك دور المدرسة الذي يأتي بعد الأسرة فهي الموجه والمحرك الذي يصنع توجه الشباب وارتقائهم الفكري؛ إذ تقع عليها العاتق الأكبر في التوجيه والحماية من الإرهاب

(1) جريدة الوقائع العراقية ، قانون مكافحة الارهاب رقم (13) لسنة 2005م ، العدد 4009 ، 2005

،المادة 1,2 ،ص1و2

الفكري⁽²⁾ . كذلك عدم إغفال السياسات الدينية والإعلامية؛ إذ لا يمكن أن نهمل الجانب الفكري للتطرف فهو يمثل فكراً والفكر لا يمكن قتله أو مقاومته أو القضاء عليه بالقوة أو بالعنف، بل لابد من العمل على تفكيكه وكشف أهدافه ووسائله ومحاربه بفكر مضاد، فالفكر النقيض هو الذي تحتاج إليه مجتمعاتنا لكي تتجاوز الإرهاب على ضوء ما تقدم قامت الأجهزة الأمنية المختلفة بتفعيل دور المشاركة للمجتمع في محاربة الإرهاب؛ لأن المجتمع شريك أساسي في الحد من الظاهرة.

4) سبل مواجهة جريمة الاتجار بالبشر:

يُعد الاتجار بالبشر جريمة بشعة موجه ضد الفرد والمجتمع فهي تمس أمنهم على حد سواء وتعد شكل من أشكال الرق والعبودية؛ إذ تسلب الإنسان حريته وكرامته وتجعله يؤدي أعمالاً شاقة مخالفة للأعراف والقوانين وهي تجارة غير قانونية السلعة فيها المرأة أو الطفل في غالب الأحيان، ومواجهة هذه الجريمة تتطلب إصدار تشريعات قانونية صارمة للحد منها؛ لأنها جريمة تستهدف حرية وكرامة الفرد، ولذلك سارع المشرع العراقي إلى إصدار القانون رقم (28) لسنة 2012م قانون مكافحة الاتجار بالبشر العراقي، الذي أوعز من خلاله بتشكيل لجنة مركزية لمكافحة الاتجار بالبشر إذ تولت هذه اللجنة وضع الخطط البرامج لمكافحة الاتجار بالبشر وإعداد التقارير المتعلقة بها وكذلك القيام بحملات توعية وتنقيف للتحذير من مخاطر الاتجار بالبشر، بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والمؤسسات الدينية ومراكز البحوث⁽³⁾، ولقد فرض هذا القانون عقوبات رادعة من أجل الحد من هذه الظاهرة تصل عقوبتها إلى الإعدام وغرامة خمسة ملايين دينار في المادة (8) . منه وأحكام أخرى تتراوح ما بين السجن المؤبد إلى الحبس لمدة ثلاث سنوات⁽⁴⁾ . إن تفعيل دور المؤسسات الدينية والتربوية والتعليمية له دور كبير في مواجهة هذه

(2) عبير سهام مهدي ، مفهوم التعايش السلمي ودوره في تحقيق الوحدة الوطنية (العراق انموذجا) مجلة حولية المندى ، العدد 7 ، المجلد 1 ، 2011م ، ص178 .

(3) جريدة الوقائع العراقية ، قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012م ، العدد 4236 ،

2012م ، المادة رقم 2، 3 ، ص1، 2

(4) جريدة الوقائع العراقية ، قانون مكافحة المخدرات ، مصدر سابق ، المادة (8) ، ص4

الظاهرة الإجرامية، وإبراز القيم الدينية التي تدعو لنبذ كافة أشكال الاتجار بالبشر ولاسيما النساء والأطفال وحماية الضحايا كما أنّ اتباع سياسة فاعلة واستراتيجية محددة للتصدي لهذه الظاهرة يسهم بشكل كبير في الحد منها وتقليل آثارها على الفرد والمجتمع⁽⁵⁾ والتركيز على تعليم الأطفال، وسيلة لتحسين أوضاعهم وزيادة التنقيف والوعي بحقوق الطفل ، من خلال تنقيف الأسرة.

استنتاجات الدراسة:

- 1- هناك أنواع مختلفة من الجرائم المستحدثة المنتشرة في المجتمع بنسب مختلفة.
- 2- هناك عدة أسباب تخص انتشار الجرائم المستحدثة في المجتمع منها الظروف السياسية التي مرّ بها البلد من حروب وفقدان السيطرة على الوضع الأمني بعد الغزو الأمريكي للعراق عام 2003م وعدم توفر فرص العمل فضلاً عن انفتاح الحدود على مصراعيها .
- 3- ضعف تطبيق القوانين الخاصة بالجرائم المستحدثة على الرغم من صدور عدة تشريعات منها قانون مكافحة الإرهاب رقم (13) لسنة 2005م والقانون رقم (28) لسنة 2012م الخاصة بمكافحة الاتجار بالبشر والقانون رقم (50) لسنة 2017م الخاص بمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية .
- 4- إنّ الجرائم المستحدثة تترك آثاراً سلبية على مختلف قطاعات المجتمع منها الصحية والاقتصادية والأمنية والاجتماعية.
- 5- تتسبب الجرائم المستحدثة في ازدياد عدد الجرائم في جوانب أخرى من المجتمع.
- 6- تتطلب مواجهة الجرائم المستحدثة جهود موحدة من مختلف الأجهزة الأمنية فضلاً عن تعاون المواطنين.

(5) سلوى احمد ميدان ، ونوزاد احمد ياسين ، حماية النساء من الاتجار على الصعيدين الدولي والوطني بحث مستل ، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ، جامعة كركوك ، المجلد 6 ، العدد 21 ، 2017م ، ص 33 .

المقترحات والتوصيات:

- 1- تفعيل دور المؤسسات الدينية في توصيل الفهم الصحيح للدين سواء في المساجد عن طريق الندوات في الجامعات والمدارس مع تطوير المناهج في الدراسات الاسلامية بالمدراس .
- 2- إنشاء مراكز بحثية خاصة للجرائم المستحدثة وذلك لتعرف على دوافع هذه الجرائم وأسبابها ووضع طرق لمكافحتها.
- 3- وضع تشريعات وطنية للجرائم المستحدثة ووضع عقوبات مشددة وصارمة للقضاء عليها .
- 4- القضاء على مسببات الجرائم المستحدثة مثل البطالة . ووضع برامج تثقيفية للشباب عن طريق وزارة الشباب والرياضة للسعي إلى إيجاد أعمال لهم بعيداً عن الوظائف الحكومية التي تتقل أعباء الدولة . وإرشادهم إلى كيفية إقامة مشروعات خاصة.
- 5- تفعيل الدور الوقائي الذي يسبق وقوع الجرائم المستحدثة وذلك من خلال تفعيل دور المؤسسات النوعية (المسجد الأسرة، والتعليم، وأجهزة الإعلام) وذلك بالتنوع بخطورة هذه الجرائم على الأسرة والمجتمع والسعي في تقوية الوازع الديني .
- 6- تنسيق وتوحيد الجهود بين الجهات المختلفة في الدولة، والتشريعية، والقضائية، والتنفيذية، والفنية، وذلك من أجل سد منافذ الجرائم المستحدثة قدر المستطاع . والعمل على ضبطها واثباتها بالطرائق القانونية والفنية .
- 7- تقوية دور الرعاية الاجتماعية للعوائل الفقيرة والمحتاجة بقية رفع مستواهم المعيشي كون إحداهم أسباب انتشار جرائم الاتجار بالبشر هي الوضع الاقتصادي المتردي والتفكك الأسري .
- 8- ضرورة إدخال الجرائم المستحدثة كالأبزاز الإلكتروني والمخدرات والإرهاب والاتجار بالبشر منهجاً دراسياً في المدارس لغرض تسليط الضوء على مخاطر هذه الجرائم ونشر التوعية القانونية ببيان أضرارها وعقوباتها القانونية من أجل خلق جيل متسلح ومثقف قانوناً وذو وعي بمخاطر وأضرار هذه الجرائم .

References

- _ Abdel-Hamid Abdel-Azim Ragaia, Psychological Effects of Drug Abuse and Addiction, Scientific Symposium on Drugs and Social Security, Naif Arab University for Security Sciences, Center for Research and Studies, Egypt, Suez, 2009, 6.
- _ Abdel-Qader Abdullah Al-Orabi, Drugs and the Phenomenon of Money Laundering, Drugs and Globalization, Dar Al-Hamid, Amman, Jordan, 2014, 103.
- _ Abdulaziz Najm Abdullah Al-Khalidi, The Role of Social Awareness in Confronting Electronic Extortion, published article, Journal of the College of Education, Wasit University, Journal 4, Issue 38, 2020, 2065.
- _ Abdul-Karim Khaled Al-Radaydah, The New Crimes and the Strategy to Confront them, Dar and Al-Hamid Library for Publishing and Distribution, Amman, 2013, 28
- _ Abeer Siham Mahdi, The Concept of Peaceful Coexistence and Its Role in Achieving National Unity, Iraq as a Model, Forum Annual Journal, 2011, 178
- _ Ahmed Latif Al-Sayed Marei, Strategy to Combat Human Trafficking Crimes, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, Egypt, 2019, 13.
- _ Ahmed Rashad Salam, The Apparent and All Dangers to the National Security of Illegal Immigration, scientific research, Naif Arab University Journal for Security Sciences, Riyadh, Saudi Arabia, 2010, 250.
- _ Alaa Nasser Bakir and Abd al-Rahman Ali Ibrahim, The Crime of Human Trafficking, an analytical study in the light of Arab and international legislation, Generation In-depth Legal Research Magazine, Lebanon, 2020, 94.
- _ Aladdin Zaki Morsi, Organizing the Special Section in the Penal Code, Crimes of Assault on Honor, Dar Al-Kitab for Printing, Cairo, 2013, 137.

_ Ali Abdullah Shadeed, Blackmail, the Concept, Causes and Treatment, extortion symposium research, Center for Women's Studies, King Fahd National Library for Publishing, 2011-22.

_ Ali Adnan Al-Fail, Electronic Crime: A Comparative Study, Zain Human Rights Publications, Beirut, 2011, 75.

_ Asmaa Rashid Abdul Rahman, Extortion Locally, research presented to the extortion symposium: concept, causes, treatment, King Saud University, Riyadh, 224, 2011.

_ Essam Abdel Fattah Abdel Samie, Terrorist Crime, New University Publishing House, 2005, 26.

_ Fatima Salem Jaber, The Causes Leading to the Spread of Drugs in Iraq from the point of view of students of the College of Basic Education, University of Babylon, Journal of the College of Basic Education for Educational and Human Sciences, University of Babylon, 2018, 563

_ Gibran Massoud, The Leading Dictionary, Dar Al-Ilm for Millions, Beirut, Lebanon, 1992, 142 and 560

_ Hamid Yasser Al-Yasiri, The Phenomenon of Drugs and Transnational Organized Crime, Journal of Geographical Research, Wasit University, College of Education, 2015, 264.

_ Hassoun Obaid Hajeej, Objective Criminal Protection for Victims of Human Trafficking, a comparative study, University of Babylon, College of Law, 5, 2016.

_ Huda Hamed Kashkoush, Computer Crimes in Comparative Legislation, Dar Al-Nahda Al-Arabiya, 1992, 7.

_ Hussein Khair El-Din, The Future of Iraq, Occupation, Resistance, Liberation and Democracy, a series of books for the future of the Arab, for Arab Unity Studies, Beirut, 2004, 73.

_ Ibrahim Musab Al-Dulaimi, Drugs and Arab National Security, a study from a sociological perspective , Emirates Center for Strategic Studies and Research, Abu Dhabi, 2003, 63.

- _ Iraqi Fact Sheet, Narcotics and Psychotropic Substances Law No. 50, 2017, 1.
- _ Jamal Tawfiq Ahmed, The Most Important Emerging Crimes and the Mechanisms to Confront them, a research paper, Police Research Center, Police Academy, Cairo, 7, 2010
- _ Khaled Hamad Al-Muhannadi, Drugs and their Psychological, Social and Economic Effects in the Gulf Cooperation Council countries, Studies and Research Unit, Criminal Information Center for Drug Control for the Gulf States, Qatar, 26, 2013.
- _ Khudair Yassin Al-Ghanmi, the Phenomenon of International Terrorism, the Driving Factors and how to Address them, an analytical study, Ahl Al-Bayt Magazine, 2014, 297.
- _ Majeed Medjool Darwish, Legal Regulation of the Administration's Role in Combating Drugs, article, Uruk Journal of Human Sciences, Issue 1, 2008, 300.
- _ Mohamed Sharif Bassiouni, Transnational Organized Crime, Dar Al Shorouk, 2004, 80.
- _ Muhammad Nasser Al-Qahtani, Homicides, their Factors and Social Effects, an unpublished master's thesis, Mu'tah University, Deanship of Graduate Studies, Saudi Arabia, 2010, 4
- _ Nizar Hussain Salih, Effects of Blackmail on the Individual and Society, Researches of the Conceptual Blackmail Symposium, Causes, Treatment, Women's Studies Research Center, King Fahd National Library for Publishing, Riyadh, 122, 2011.
- _ Sawsan Shaker Majeed, Drugs and their Psychological and Social Effects on Young People , published research, The Civil Dialogue Magazine, Iraq, 2012, 5.
- _ Sawsan Shukr Majeed, Psychological and Social Effects of Terrorism and Violence on Women and Children, Analytical Study, Civil Dialogue Journal, Iraq, 2012, 4.
- _ Shaaban Abdel-Hussein, Extremism and Terrorism, Theoretical Problems and Scientific Challenges, with special reference to Iraq,

observatories, scientific pamphlets, Alexandria Library, Issue 42, 2015, 19.

_ Shabib Kazem, The Sectarian Issue, Multiple Identities in One State, Dar Al-Tanweer, Beirut, Lebanon, 2011, 21.

_ Shukri Ali Youssef, International Terrorism in Light of the New World Order, Dar Ainzac for Printing and Publishing, Cairo, 2007, 75.

_ Suleiman Abdul-Razzaq Al-Ghadian, Pictures of Electronic Extortion Crimes, their Mmotives, and the Ppsychological Effects Resulting from them from the point of view of teachers, members of the commission, and psychological counsellors, an analytical study, Security Research Journal, King Fahd Security College, Research and Studies Center, 2018, 179.

_ Suleiman Al-Juraishi, Administrative Corruption and Crimes of Abuse of Functional Power, Riyadh, Obeikan Library for Publishing and Distribution, 2003, 128

_ Theyab Musa Al-Badayna, Electronic Crimes, Concept and Reasons, Scientific Working Paper, Scientific Forum, New Crimes in Light of Regional and International Changes and Transformations, College of Strategic Sciences, Amman, 2014, 89.

_ Wadiyan Yassin Obaid, Terrorism and its Repercussions on Security and Social Peace, a field study, Journal of Educational and Psychological Research, University of Baghdad, College of Education for Girls, 2016, 467.

_ Yaqoub Ali Janqi Ali, Contemporary Trends to Combat Human Trafficking, the Economic and Social Dimension in Combating Human Trafficking, Works of the Forum, Doha, the Third to Combat Human Trafficking, Ahmed Ibn Muhammad Al-Askari College, Qatar, Doha, 12, 2013.

_ Yasser Awad Karim, and Nour Othman Al-Hassan, Illegal Immigration and Crime, Center for Studies and Research, Naif Arab University for Security Sciences, Riyadh, Saudi Arabia, 2008, 83.

_ Zainab Abdulaziz Al-Muharraraj, Extortion in Saudi Society and the Controls to Reduce it, Office of Law and Economics, Riyadh, 2015, 92.

New Crimes and their Societal Repercussions and Ways to Confront them: An Analytical Study

Hasan Anhyr Eidan*
Waad Ibrahim Khalil **

Abstract

The study aimed to identify the types of latest crimes, their communal reflections and the ways of facing them by the communal police and society. The study reached many results, most notable of which is that the new crimes spread in most societies in different forms and images depending on the nature of society and its circumstances. It is also found that the latest crimes leave serious repercussions on social, economic and security. That requires efforts to confront them through Laws adjustment and tightening procedures for fighting them and educating members of society to avoid falling into its trap, as well as supporting the police services, especially (communal police) to enable them to combat these crimes.

Keywords: care ، social ، family

*Master student/Department of Sociology/ College of Arts/ University of Mosul.

** Asst.Prof./ Department of Sociology/ College of Arts/ University of Mosul.